

الفصل للوصل المدرج في النقل

أخبرني أبو القاسم الحسين بن محمد بن إبراهيم الحنائي بدمشق أنا محمد بن عثمان
السلمي أنا محمد بن يوسف بن بشر الهروي نا محمد بن حماد الطهراني أنا أبو عاصم عن مالك
بن أنس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قضى رسول الله ﷺ
عليه وسلم بالسفعة ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود أو حدت الحدود فلا سفعة .
قال أبو عاصم حديث أبي سلمة مسند وحديث سعيد مرسل .
وروى هذا الحديث عبد الملك الماجشون وأبو يوسف القاضي ويحيى بن أبي قتيلة عن مالك
عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي